

المجلس (432) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب - [00:00:02](#)

صيام يوم عاشوراء قال حدثنا ابو عاصم عن عمر ابن محمد عن سالم عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم يوم عاشوراء ان شاء صام - [00:00:22](#)

قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر - [00:00:42](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب صيام يوم عاشوراء اي حكمه وما ورد فيه - [00:01:07](#)

وصيام يوم عاشوراء ويوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم اطلق عليه هذا الاسم الذي هو عاشوراء وهو اليوم العاشر من شهر المحرم واليوم عاشوراء اه كان الرسول عليه الصلاة والسلام صامه يعني قبل فرض الصيام - [00:01:27](#)

وجاء عنه ما يدل على الامر به وان وانا اهملناك وانا وان من اه وقد امر من ينادي ان من اصبح صائما انه يعني يستمر على صيامه ومن اكل فانه يتم بقية يومه يعني يمسك بقية يومه وان كان قد اكل - [00:01:57](#)

وقد اه سبق ان ان مر ان العلماء اختلفوا هل كان مفروضا قبل رمضان؟ او انه كان مستحبا على القول بانه مفروض فان الامر انتهى بنشره على انه قد فرض اولاً فانه نسخ وذلك - [00:02:24](#)

لصوم صيام رمضان ولم يبقى على المسلمين شيء واجب يتحتم عليهم صومه الا شهر رمضان ولا يجب عليهم سواه الا ما اوجبه الانسان على نفسه يعني من نذر او وجب عليه كفارة ان هذه امور لازمة - [00:02:44](#)

ولكنها اه بسبب بسبب يرجع الى الانسان. الذي نذر او عمل عملاً ينجب عليه اما الشيء الذي اوجبه الله والزم به فليس هناك الا شهر رمضان. قد سبق ان مر عن بعض الصحابة - [00:03:04](#)

انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يعني اه وسأله ما الذي يجب عليه؟ لان الصلاة قال الصلوات الخمس وصيام هل رمضان وصيام شهر رمضان انه قال لا ازيد على ذلك ولا انقص فقال عليه الصلاة والسلام افلح ان صدق - [00:03:24](#)

افلح ان صدق فالذي حصل بعد فرض رمضان هو انه مستحب. وانه من من افضل الصيام وهو افضل يوم يصام بعد يوم عرفة لان يوم عرفة هو افضل يوم يصام تطوعاً ويليه يوم عاشوراء لانه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل عرفة انه يكفر السنة الماضية والآتية - [00:03:44](#)

عن عاشوراء انه يكفر السنة الماضية. فدل هذا على تفضيل صيامه وانه انه يوم مفضل. وانه افضل يوم بعد صيام بعد يوم عرفة الذي هو اكاد انواع الصيام وافضل انواع الصيام - [00:04:10](#)

ثم ذكر حديث ابن عمر انه قال في صوم يوم عاشوراء ان شاء ان شاء ان شاء فر قال الثانية وعشرة ان شاء قام. قال ان شاء صام

وهذا مختصر. المقصود به شاء صام وان شاء افطر - [00:04:33](#)

ان شاء صام وان شاء فذكره هنا مختصرا ويعني وحكمه آآ كان على على التخيير وان ولكنه مستحب يعني هو ليس بلازم فمن صام
فحصل الاجر العظيم ومن لم يصوم فانه لا شيء عليه ومن لم يصم - [00:04:54](#)

فانه لا شيء لانه ليس بواجب ولم يترك واجبا الا اذا كان الانسان ترك السنة راغبا عنها فهذا يؤخذ عليه صلى الله عليه وسلم من ريب
عن سنتي فليس مني. اما ان يكون لازما فليس بلازم. من شاء صام ومن شاء لم - [00:05:17](#)

يصوم اي يوم عاشوراء وكذلك جميع انواع انواع لصيام المتطوعين ليس بلازم ولكنه يعني بعضه افضل من بعض نعم اللي بعديه
عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء كان امر -

[00:05:37](#)

بصيام يوم عاشوراء يعني قبل ان يفرض رمضان ثم بعد ان فرض قال من شاء صام ومن شاء افطر يعني معناه اذا كان ان ان الامر

الاول للوجوب فقد نسخ. وان كان للاستحباب فان الاستحباب باق. بعد بعد وجوب - [00:06:06](#)

رمضان ان كان الامر الاول للاستحباب فالاستحباب واقع بعد فرض رمضان وان كان للوجوب فقد نسخ بفرض رمضان طبعا حدثنا ابو
عاصم هو ضحاك بن مخلد النبيل عن عمر ابن محمد - [00:06:24](#)

عمر محمد ابن زيد ابن عبد الله ابن عمر. نعم. عن سالم. سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه؟ نعم عن ابيه عبد الله ابن عمر رضي الله

تعالى عنهما - [00:06:45](#)

قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن موسى من عباد الله من شهد الزفر عن عروة ابن
الزبير نعم عن عائشة - [00:06:56](#)

قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم عاشوراء تصومه

قريش في الجاهلية. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه. فلما قدم المدينة صامه وامر بصوم - [00:07:16](#)

صيامي فلما قرب رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ثم ذكر هذا الحين عن عائشة وان قريشا كانت تصومه في

الجاهلية. وان النبي صلى الله عليه وسلم صامه - [00:07:36](#)

النبي صلى الله عليه وسلم صامه وانه لما قدم المدينة وانه لما قدم المدينة وآآ فرض رمضان كان يوم عاشوراء تصومه قريش في

الجاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يصومه. فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه. فلما فرض رمضان - [00:07:52](#)

كيوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه. حديث عائشة هذا فيه ان الرسول كان ان قريش كانت تصوم في الجاهلية ولعل

صيامها له لانه آآ يعني مأخوذ او انه موروث عن آآ يعني عن عن - [00:08:12](#)

نبوة سابقة قد تكون ملة ابراهيم الذي كانوا الناس يحجون يعني يحجون البيت ويعني آآ آآ وكانت قريش تحج ولكنها تقف في

المزدلفة ولا تخرج الى عرفة ويقولون انها ام - [00:08:32](#)

الذين لا يخرجون عن الحرم وغيرهم يخرجوا وغيرهم يخرجوا عن الحرم. الرسول عليه الصلاة والسلام يعني اخبر بان قريش كان

تصوم وانه صام عليه الصلاة والسلام. ولما قدم المدينة يعني صامه يعني امر بصيامه - [00:08:52](#)

ولما فرض رمضان قال من شاء صام ومن شاء افطر نعم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن ابي طالب نعم عن مالك عن هشام العروة

عن ابيه عن عائشة. نعم - [00:09:12](#)

قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن انه سمع معاوية ابن ابي سفيان رضي الله عنهما يوم

عاشوراء عام حج عام حج على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماءكم؟ سمعت رسول - [00:09:32](#)

الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وانا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر حديث

معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنهما - [00:09:52](#)

هو انه لما حج يعني قدم من الشام حاجا فيعني وكان بعد الحج اما تأخر بمكة واما تأخر بالمدينة حتى جاء يوم عاشوراء حتى جاء

يوم عاشوراء وخطب الناس في هذه المدينة وقال اين علماءكم؟ اين علماءكم وكأنه رأى او ادرك فيهم ان - [00:10:08](#)
عدم صيامه في ذلك اليوم عدم صيام ذلك اليوم علماءكم يعني يبينون لكم ويوضحون لكم السنة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقله هذا يريد به انه رأى منهم انه رأى منهم عدم يعني حصول الصيام او - [00:10:33](#)

اصول كثرة الصيام يعني للصائمين في ذلك اليوم فقال هذه المقال قال اين علماءكم سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وانا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر يقول معاوية سمعت - [00:10:58](#)
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آآ يقول آآ يعني وهو على المنبر يعني هذا يوم عاشوراء هذا يوم ولم يكتب ولم يكتب عليكم صيام يعني انه ليس بفرج وليس بواجب واني صائم - [00:11:18](#)

انشأ اصان ومن شاء افطر. الرسول عليه الصلاة والسلام اخبر بانه يصوم هذا اليوم. وان انه خير يعني امته بان تصوم او لا تصوم ولكن كون الرسول صلى الله عليه وسلم يعني اخبر عن هذا اليوم واخبر - [00:11:38](#)

انه صائم وارشد امته الى اخبر امته بذلك وارشدها الى ان من شاء ان يصوم مشى ان يفطر لانه ليس بواجب وليس بفرض ولكن يستحب للانسان ان يحرص على الامور المستحبة لا سيما وقد جاء في فضله - [00:11:58](#)

اليوم آآ انه يكفر السنة الماضية وانه افضل يوم يصام تطوعا بعد يوم عرفة ومعاوية رضي الله عنه خطب الناس عن المنبر ويعني قال اين علماءكم يعني ينبه الى ان العلماء عليهم ان يبينوا للناس احكام الشرع - [00:12:18](#)

وان يرشدوهم الى في السنن يعني حتى يكونوا على علم بها وحتى يأخذوا بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء مما جاء انه مفروض او جاء انه مستحب وهذا مما جاء انه مستحب وليس بواجب. نعم - [00:12:38](#)

قال حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن معاوية ابن ابي سفيان قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوالد قال حدثنا ايوب قال حدثنا عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما -

[00:13:01](#)

انه قال قدم النبي صلى الله عليه واله وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني اسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال - [00:13:21](#)

انا احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه. ثم ذكر حديث ابن عباس انه لما قدم المدينة وآآ كان الناس كان اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم عن صيامهم قالوا انه يوم انجى الله فيه موسى وقومه والك فرعون وقومه - [00:13:41](#)

ان موسى صامه فنحن نصومه آآ فقال عليه الصلاة والسلام نحن احق بموسى منكم انه احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه. يعني امر او ارشد الى صيامه يعني انه من قبيل من قبيل المستحب - [00:14:01](#)

اه او انه اه فرض لكنه نسخ بعد بعد رمضان وكان آآ مجيء الرسول عليه الصلاة والسلام يعني الى المدينة ان كان في يعني في ربيع الاول ومعنى ذلك انه من السنة الآتية في السنة الثانية والسنة الثانية فرض فيها شهر الصيام - [00:14:22](#)

سيكون اه الذي حصل انه يوم انه سنة واحدة التي حصل فيها ما يتعلق بصيام يوم عاشوراء لان السنة التي جاء فيها قد ذهب شهر محرم والسنة الآتية هذا فيه هي الثانية يعني هي التي آآ ادرك فيها عاشوراء وآآ - [00:14:45](#)

فيها تلك السنة التي هي الثانية سنة ثانية فرض شهر رمضان ليكون الرسول صلى الله عليه وسلم قال هذا يعني في يعني في عندما قدم المدينة واخبر يعني او انه - [00:15:05](#)

علم من حالهم انهم كذلك ولكنه لما جاء في نفس اليوم الفانية انها هجرة صامه عليه الصلاة والسلام وامر بصيامه ولكنه نسخ كما عرفنا آآ نسخ وجوبه ان كان واجبا - [00:15:20](#)

بوجوب شهر رمضان وان كان مستحبا فقد جاء في الحديث دالة على بقاء الاستحباب بعد فرض شهر رمضان قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو عن عبد الوارث ابن سعيد العنبري عن ايوب ابن ابي تميم السفيناني. عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه. نعم. عن

ابن - [00:15:40](#)

عباس قال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا ابو اسامة عن ابي عمير عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى رضي الله عنه انه قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عبدا. قال النبي صلى الله عليه وسلم فصوموه - [00:16:06](#)

انتم ثم ذكر هذا الحديث وان الرسول عليه الصلاة والسلام لما قدم مدينة وكان يعني يهودي يعدون في يوم عيد فقال صوموه انتم تصوموه انتم يعني انكم تخالفون اليهود يعني في الشيء الذي يعني هم آآ عليه فكان - [00:16:29](#)

يوم عيد قال فصوموه انتم وقد سبق المرة انهم كانوا يصومون فيكون المراد بكونه عبدا يعني انه من الاعياد التي آآ يعني الذي فيه مثل ما عند المسلمين يوم عرفة انه يوم عيد - [00:16:51](#)

في بعض الاحاديث انه يوم عيد وان هذه يعني عرفة ويوم النحر انها عيد من اهل الاسلام ومعلوم ان يوم عرفة يعني وان كان عبدا من ناحية الفضل ومن ناحية الثواب الجزيل لمن عمل فيه صالحا الا انه - [00:17:11](#)

ليس عبدا يحرم صيامه بل هو يستحب صيامه. فيقول الجمع بين يعني ذلك وما تقدم ان له شأن وان له وفضيلة وانه يوم معظم عندهم. فالرسول صلى الله عليه وسلم امر بصيامه. فيكون على هذا لا تنافي بين كونه عيد - [00:17:31](#)

وبينما جاء انهم كانوا يصومونه يعني بمعنى انه مثل يوم عرفة كما انه عيد الاسلام ومع ذلك يصام ولا ولا يعني يحرم صومه كالعيدين لديهم عيد الاضحى وعيد الفطر. نعم - [00:17:51](#)

قال حدثنا علي بن عبد الله ابن مدينة عن ابي اسامة حماد ابن شهامة عن ابي عمير هو عتبة ابن عبد الله المسعود عن قيس ابن مسلم نعم عن طارق ابن شهاب نعم عن ابي موسى قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن عبيدة - [00:18:12](#)

عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ما رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم وصيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء. وهذا الشهر يعني شهر رمضان - [00:18:32](#)

ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه يعني بيان فضل يوم عاشوراء وانه كان يعني يفضل على غيره وانه كان يعني ما رآه يعني يصوم مثل هذا اليوم وشهر رمضان. وقد سبق ان مر ان صوم - [00:18:52](#)

يوم عرفة افضل يوم يصام متطوعا وانه يكفر السنة الماضية والآتية فيكون يعني آآ آآ ابو شعيب من حيث زين العباس ابن عباس كان ابن عباس يخبر عن الشيء الذي علمه ورآه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا - [00:19:12](#)

بان يكون غيره علم يعني افضل منه وعلم يعني غير الذي كان يعلمه اذا لا تنافي بينما جاء الا يوم عرفة تطوعا وان يكفر السنة الماضية والآتية وبين صيام يوم عاشوراء وبين صيام عاشوراء لان المقصود ان ابن عباس - [00:19:34](#)

عن علمه وعن ما شاهده وعلمه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينفي ان يكون غيره علم ما هو افضل منه يعني من يوم عاشوراء هذا وجه التوفيق بينما جاء في هذا الحديث من انه يعني هو افضل شيء - [00:19:54](#)

بعد يوم بعد رمضان فيكون ذلك على حسب ما علمه ابن عباس فلا يعني يخالف او ينفي ان يكون غيره علم يعني ما لم يعلمه مما يعني يكون افضل من هذا اليوم الذي هو - [00:20:14](#)

وهو يوم عرفة عليه هو افضل منه. ومن سائر الايام قال حدثنا عبيد الله بن موسى نعم عن ابن عبيدة. نعم. عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس - [00:20:31](#)

وعلى حدثنا المكي ابن ابراهيم قال حدثنا يزيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال امر النبي صلى الله عليه واله وسلم رجلا من اسلم ان اذن في الناس ان من كان اكل فليصم بقية يومه. ومن لم يكن اكل فليصم - [00:20:46](#)

فان اليوم يوم عاشوراء. رضي الله عنه وهو من ثلاثية في البخاري قد سبق ان مر وان الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل رجلا من اسلم في يوم يوم عاشوراء فقال من من اكل - [00:21:06](#)

فلنتم فليصم بقية يومه ان يتم او يمكس بقية يومه ومن لم يأكل فليصمه. يعني يستمر على صيامه يستمر على صيامه فلا يأكل فلا يأكل وهذا كما عرفنا اذا كان يعني قبل - [00:21:23](#)

كان يعني ذلك قبل فرض رمضان فقد نسخ وان كان يعني آآ فقد نسخ اذا كان هذا الامر قبل رمضان وان كان امره وان كان مستحبا

قبل رمضان فان وبعد فرضه باق على الاستحباب - [00:21:43](#)

قال حدثنا المكي ابن ابراهيم. نعم عن يزيد عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلامة ابن الكوع. نعم. وهذا هذا دولاب بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه - [00:22:04](#)

ثلاثة اشهر صحابي وتابعي وتابعي. يعني ان البخاري روى عن اتباع التابعين او عن بعض التابعين ومنهم وكيل ابن ابراهيم ومنهم مكي ابن ابراهيم يقول حفظك الله هل يوم عاشوراء هو يوم الزينة الذي ذكر في القرآن - [00:22:18](#) ناري اذا اصبحت مفطرا واكلت شيئا ثم علمت بان هذا اليوم هو يوم عاشوراء. فهل لي ان امسك ويصبح صومي صحيح؟ لا لا تمسك لان لانه بعد يعني بعد فرض رمضان فانه اصبح مستحبا - [00:22:42](#)

فانه اصبح مستحبا يعني ما دام انه اكل فانه هلاك اذا لم يأكل يمكن كما سبق عن مرة في انه كان يأتي ويقول هل عندكم شيء؟ فيقول لا قال عندي صائم - [00:23:02](#)

اما يعني مثل هذا الكون هكذا فلا يمسك اذا كان صومه في الجاهلية قال كانت قريش تصومه ما نعلم يعني هذا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالجاهلية وانهم يصومون يوم عاشوراء ولا ندري عن شيء اخر وراء ذلك لا ندري - [00:23:17](#) من نجاه الله من مكروهه في يوم ما هل يشرع له صيام ذلك اليوم شكرا لله كما فعل موسى عليه الصلاة والسلام آآ كون الانسان آآ لان هذا اليوم يعني الذي نجى الله فيه - [00:23:41](#)

جاء موسى صامه شكرا لله عز وجل وقال رسوله نحن احق موسى منكم؟ يعني اه يعني المناسبة ان يتصدق وان يحسن الى الناس والاحسان الى الناس بالصدقات او الفقراء والمساكين اولى من الصيام لان - [00:24:01](#)

شكر لله عز وجل على النعمة بالبذل والعطاء والاحسان الى الفقراء اولى من الصيام لان الصدقة متعدية والنافلة وصوم مقصور او قاصر على صاحبه. انا ما اعرف يعني ان هل يستحب له ذلك؟ لكن كون الانسان يحسن بالصدقة يعطف على الفقراء والمساكين -

[00:24:20](#)

على هذه النعمة بان اه يعني يدفع شيئا من المال. اه يبدو ان هذا هو الاولى قال رحمه الله تعالى باب فضل من قام رمضان قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليل عن عقيل عن ابن شهاب قال اخواني ابو سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال - [00:24:50](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان من قامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ثم قال باب فضل صيام فضل قيام رمضان يعني ما ورد فيه من الفضل - [00:25:16](#)

القيام والصلاة فيه يعني بالليل وآآ اورد فيه احاديث منها حديث ابي هريرة قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه. من قام رمضان ايمانا تصديقا بوعد الله وان الله وعد من آآ يعني يصومه الاجر والثواب - [00:25:34](#)

واحتسابا يعني انه صامه احتسابا. يعني يرجو ثواب الله. يعني ليس صامه من اجل الرياء او من اجل سمعة او من اجل الناس يعني يننون عليه ويمدحونه انما صامه لله عز وجل يرجو ثواب الله يحتسب الاجر عند الله عز وجل. ايمانا وتصديقا - [00:25:59](#)

بان الله تعالى وعد يعني بالثواب الجزيل لمن فعل هذا الفعل. واحتسابا يعني يتعلق بفعل الانسان وانهم ما فعله يحتسب الاجر ويرجو الاجر والثواب من الله. لا يكون لغير ذلك من الامور التي فيها شهرة وفيها يعني سمعة - [00:26:19](#)

وفيها يعني زينة او طلب المدح والثناء نعم غفر له ما تقدم من ذنبه يعني المقصود من ذلك الغفران الصغائر. واذا صامه مع التوبة من جميع الكبائر فانه يعني يحصل به يعني آآ تحصيل الاجر والثواب والتوبة تجب ما قبلها - [00:26:39](#)

التوبة تجب ما قبلها يعني اذا كان فعله يعني يعني حصل منه اه يعني قد تاب فان التوبة تجب ما قبله واما اذا لم يتب فان من كفر هنا وهو صغائر وليس الكبائر - [00:27:05](#)

واضحة اذا يا ابن بكير ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والعمرة الى العمرة مكفرة ما بينهن من الكبائر. نعم - [00:27:30](#)

قال حدثنا عن الليث عن عقيل بن خالد بن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة. نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال

اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حمير ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله - [00:27:44](#)

الله عليه واله وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب قيل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر رضي الله عنه - [00:28:05](#)

صدرا من خلافة عمر رضي الله عنه ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ثم كان الامر - [00:28:25](#)

على ذلك في عهد ابي بكر ثم عمر ثم يعني آآ ثم بعد ذلك جمع عمر الناس ده امام واحد والحديث يعني هذا فيه آآ ان ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان صلى بالناس - [00:28:40](#)

كان صلى بالناس في اخر الشهر ويعني بعض الليالي وكان خرج وصلى الناس بصلاته ولما كثروا خشى الرسول يفرض عليهم فتترك صلته بهم بحجة ان يفرض ولما توفي وبقي الامر على ذلك انه لم يفرض - [00:28:58](#)

اما قال ان كلا يصلي يعني لنفسه يعني في الليل وبقي الامر على ذلك في وفي اخر حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وفي خلافة ابي بكر وصدرت بخلافة عمر ثم ان عمر جمع الناس على امام واحد جمع الناس على امام واحد - [00:29:18](#)

لانه قد ذهب ما يفشى من الفرض لان الفرض انما يكون في في زمن الوحي في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم. ولما توفي رسول الله وهو لم يفرض وفعله دل على استحبابه - [00:29:38](#)

فعله دل على استحبابه. يكون فعل مصلى بالناس ولكنه ترك خشية اخرى. هذا يدل على استحبابه فبقي يعني بعد ذلك آآ يعني آآ على ما كان عليه في في عهده وعلي ابي بكر ثم بعدين عمر جمع الناس على امام واحد لانه زال ما كان يفتي من - [00:29:53](#)

زال ما كان يخشى من الفرض. نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن هميد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال وعن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عبدالرحمن ابن عبد القاري انه قال خرجت مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - [00:30:20](#)

ليلة في رمضان الى المسجد. فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاة فقال عمر فقال عمر اني ارى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي ابن كعب رضي الله عنه - [00:30:42](#)

ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم. قال عمر نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون يريد اخر الليل. وكان الناس يقومون اوله. فما ذكر هذا الحديث - [00:31:08](#)

الذي يعني اه بين فيه ما حصل من عهد عمر في عهد عمر بعد مضي صدر من خلافته وانه دخل يعني آآ عبد الرحمن بن عبد آآ عبد القاري آآ المسجد وجد الناس اوجاعا يعني - [00:31:28](#)

متفرقين منهم يصلي وحده ومنهم الرفض يصلي بهم واحد فقال لو جمعتهم على امام واحد لو جمعتهم على امام واحد امر عليه امر ابي رضي الله عنه ان يؤم الناس. فكان يؤمهم وامامهم واحد - [00:31:48](#)

فنحن يوما وهم يصلون وراء امامهم فقال نعمة البدعة يعني والتي ينامون عنها والتي ينامون عنها والتي ينامون عنها خير من التي يقومون بها والمقصود به اخر الليل صلاة اخر الليل فان التطوع في اخر الليل يكون افضل لكن اذا - [00:32:07](#)

شرع اذا كان حصلت الجماعة والجماعة يعني صلاة التراويح وصلاة قيام الليل على شرع لها الجماعة فان الحضور الحضور مع الناس والصلاة مع الناس في اولى من ان يصلي الانسان في بيته - [00:32:27](#)

اولى من ان يصلي الانسان في بيته. ولكن من اراد ان يصلي اخر الليل يمكن ان يصلي مع الامام حتى ينتهي واذا اه كان عازما على ان يصلي في اخر الليل فانه يأتي بركعة بعد سلام امامه وبذلك لا يكون اوتر - [00:32:47](#)

فيجعل اخر فيجعل صلته التي يريداه في اخر الليل ويوتر في ويوتر في اخر الليل فكانوا اوزاعا متفرقين فرأى ان يجمعهم وجمعهم وقال نعمة البدعة والمقصود بالبدعة هنا ليست البدعة ليست بدعة شرعية لان البدعة في في الشرع فيها يعني ما احدث على امر مخالف لما جاء عن الرسول - [00:33:07](#)

صلى الله عليه وسلم والبدعة النووية هي على غير مثال ما وجد على غير مثال سابق. ولكن فيما يتعلق بالشرع وجد على خلاف ما يعني ما لم تأتي به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:36](#)

يعني هذه هو المقصود بالبدعة وليست بدعة البدعة المحرمة التي هي في كل بدعة ضلالة التي قال فيها رسول الله عليه الصلاة والسلام وانما هي يعني بدعة من حيث اللغة لان عمر ما احدث شيئا مخالف لما جاء بالرسول وانما احيا شيئا - [00:33:55](#)

جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولكنه ترك تركه خشية يبغى يعني عمر يعني لم يأتي بشيء لم يأتي عن رسول الله بل هو ثابت عن رسول الله ولكنه ثلث خشية اخرى - [00:34:15](#)

فبعد ذلك زال احتمال الفرض فجمع الناس فاذا موافق لما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا قيام الليل آ سنة سماها رسول الله. الله فرض قيامة وسن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامة. وسنة قيامة وانما - [00:34:30](#)

فتركه بعدها صلى بهم ثلاث ليالي في اخر الشهر قال في اخر الشهر قال يعني قال لا يوفقنا يعني خشيته ان تفرض فلما جاءوا في الليلة الثالثة في ليلة الرابعة وامتأ المسجد لم يخرج اليهم ولما صلى الفجر اخبرهم بانه علم مكانهم - [00:34:50](#)

ولكنه اه منعه من ذلك خشية ان يفرض عليهم. اذا سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتركها خشنة الكفر ولما توفي زال فرض وبقي الاستحباب فهذا الذي فعله عنه - [00:35:15](#)

مات بشيء يعني محدث في الدين بل احيا سنة فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركها خشيتان تفرض فجمعا ناس على امام واحد يصلي بهم. ولهذا فان صلاة التراويح وصلاة قيام رمضان جماعة هذه سنة واداء - [00:35:30](#)

في المساجد اولى من اداءها في البيوت. ومن اراد ان يصلي في البيت يمكن كما قلت يعني يشفع في الركعة الاخيرة مع الامام يكون اوفر ويصلي ما شاء في اخر الليل ويوتر - [00:35:50](#)

قال وعن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد القاري عن عمر ابن الخطاب قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان - [00:36:08](#)

قول الله صلى الله عليه وسلم صلى وذلك في رمضان ثم يعني ذكر هذا الحديث مختصرا في مصلى وذلك في رمضان يعني صلى بالناس يعني صلى بالناس وذلك في رمضان يعني بعض الليالي. نعم - [00:36:25](#)

قال حدثنا اسماعيل ابن ابي ويل عن ما لك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة نعم قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله - [00:36:44](#)

صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف الليل فصلى بالمسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح الناس فتحدثوا فاجتمع اكثر منهم فصلوا معه واصبح الناس فتحدثوا فكثرت اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة - [00:37:04](#)

فعجز المسجد عن اهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر اقبل على الناس فتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخفى علي مكانكم ولكني خشيت ان تفرض عليكم فتعجزوا عنها. فتوفي رسول الله - [00:37:30](#)

صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك ثم ذكر حديث عائشة المفصل الذي فصل فيه يعني ما يعني ما حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الذي قبله مجمل يعني ذكره يعني الطريق الذي قبله هذا مجمله ثم ذكره مفصل بهذه الطريق وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:37:50](#)

خرج من حجرته وصلى في المسجد وصلى وراءه رجال ثم انهم آآ اخبر بعضهم بعضا وجاء عدد يعني اكثر من العدد الاول فصلى وصلوا بصلاته ولما جاءت الليلة الثالثة ايضا يعني آآ كثر العدد - [00:38:12](#)

وصلوا بصلاته صلى الله عليه وسلم ولما جاء في الليلة الرابعة وهم ينتشر الخبر لما جاء في الليلة الرابعة امتأ المسجد وعجز عن اهله يعني معناه انهم بلا. حتى صار آآ كثر آآ رجال. يعني جاءوا للصلاة وراء رسول الله - [00:38:39](#)

ولم يخرج اليهم لما عرف انهم اجتمعوا وانهم كثيرون وان المسجد امتأ بهم لم يخرج اليهم عليه الصلاة والسلام ثم انه لما صلى

الفجر يعني قام وتشهد وحمد الله ثم قال انه لم يخفى علي مكانه - [00:38:59](#)

يعني ما خفي عليه كونهم جاؤوا يريدون ان يصلوا وراءه. وقال ثم بين السبب الذي منعه من الاستمرار قال فخشيت ان يفرض

عليكم خشيت ان يفرض عليكم. يعني قيام رمضان - [00:39:18](#)

وهذا يدل على آ على يعني آ على على رأفته بامته وآ وهو كما وصفه الله عز وجل لقد جاءكم الرسول من انفسكم عزيز عليه ما

عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فهذا من رأفته - [00:39:33](#)

بامته صلى الله عليه وسلم انه ترك آ الاستمرار في صلاة الليل خشية ان يفرض عليهم قيام رمضان فيعجز عن ذلك آ وبقي الامر على

ذلك حتى توفي الرسول صلى الله عليه وسلم ثم يعني ثم بعد ذلك احيا عمر رضي الله عنه هذه السنة - [00:39:53](#)

قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انه سأل عائشة رضي الله عنها كيف الصلاة

رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيرها على احدى عشرة ركعة - [00:40:15](#)

يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان

توتر؟ قال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي - [00:40:38](#)

ثم ذكر هذا الحديث ان الرسول ان عائشة رضي الله عنها ومن عاش. نعم. رضي الله عنهما سئلت انها سئلت عن صلاة رسول الله صلى

الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره - [00:40:58](#)

على احدى عشرة ركعة ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره قال احدى عشرة ركعة يصلي اربعا ولا تسأل عن حسنهن ولا تسأل عن

اصول ما يصلي اربعا لا يسأل عن ثم يصلي ثلاثا ثم يصلي ثلاثة قوله يصلي اربعا - [00:41:15](#)

يحتمل ان تكون متصلة وان تكون منفصلة. يعني ركعتين ركعتين ولكن هذه الاربعة التي هي ركعتين ركعتين يعني تكون اه متميزة عن

التي وراءها متميزة عن الذي وراءها يعني في الطول - [00:41:32](#)

ثم يصلي اربعا لا تسع وطولهما يحتمل الوصل ويحتمل الفصل تحتل الوصل ويحتمل الفصل لان لان الفصل جاء عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم. والوصل جاء عن رسول الله في هذا الحديث - [00:41:52](#)

ولكن الفصل هو الذي جاء من قوله كما جاء من فعله وجاء ايضا من قوله من فعله لان ابن عباس مع مع الرسول صلى الله عليه وسلم

في حجره ميمونة كان يصلي ركعتين ركعتين. كان يصلي ركعتين ركعتين - [00:42:07](#)

وآ وكذلك الحبيب صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشى احدكم صفحة بركة ما مضى فهذا يدل على ان الاتيان ركعتين ركعتين هذا هو

الذي ثبت من قوله ومن فعله. عليه الصلاة والسلام ثبت من فعله ومن قوله وفعله. واما بالنسبة - [00:42:24](#)

الوصل ما جاء من قوله يعني آ فيما يتعلق وانما جاء هذا الحديث الذي يحتل الوصل ويحتل فصل يحتل وصل وان الاربعة ثنتين

ثنتين لكنها لها وضع يختلف عن الاربعة التي بعدها - [00:42:44](#)

ففي هذا الحديث بيان العدد وانه ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة على احدى عشر ركعة لكنه جاء ما يدل على انه

صلى ثلاث عشرة وذلك في حديث ابن عباس عندما صلى ميمونة فانه صلى في الدين ثنتين ثنتين ست مرات ثم اتى بركعة فصار -

[00:43:04](#)

واكثر ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت من فعله ثلاثة عشر. واقل ما جاء عنه سبع ولكن اغلب ما يكون هو احدى

عشرة. اغلب ما يكون هو احدى عشرة ركعة كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها. هذا الحديث - [00:43:26](#)

عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان؟ فقال وما

كان يزيد في رمضان ولا في غيرها على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا - [00:43:46](#)

فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر؟ قال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي.

والرسول عليه عليه الصلاة والسلام يعني متميز عن الناس. فانه اذا نام - [00:44:06](#)

تنام عيناه ولا ينام قلبه فلا ينتقض وضوءه. يعني بخلاف غيره فانه اذا نام يعني جاء ما يدل على انه يتوضأ. وانه يعني كما جاء في

فاذا نامت العنان استطرق الوقاء اذا نامت العينان استطرق الوكاء. اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فله هذه الميزة انه ابن هو تنام - [00:44:26](#)

ولكن لا لا ينام قلبه يعني فلا ينتقض وضوءه صلى الله عليه وسلم قال حدثنا اسماعيل عن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة. نعم هذا؟ نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:44:53](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاك ما فعل الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين امين ذكر الحافظ ابن حجر يعني فيما يتعلق الصلاة التي كان يصليها يعني ابي - [00:45:17](#)

وذكر عدة يعني اقوام يعني فيها شفقتها رحمه الله لم يقع في هذه الرواية عدد الركعات التي كان يصلي بها ابي ابن كعب ومن استلف في ذلك للموضأ عن محمد ابن يوسف عن الثاني ابن يزيد انها احدى عشرة. ورواه سعيد بن منصور بن وجه اخر - [00:45:39](#)

وزاد فيه وكانوا يقرأون بمئتين ويقومون على العصي من طول القيام. رواه محمد بن نصر المروزي من طريق محمد بن اسحاق عن محمد ابن يوسف فقال ثلاث عشرة ورواه عبد الرزاق من وجه اخر عن محمد ابن يوسف فقال عنده عشرين وروى مالك - [00:45:59](#)

من طريق يزيد ابن قصيصة عن ابن يزيد عشرين ركعة وهذا محمول على غير الوتر وان يزيد ابن رومان قال كان الناس يقومون في زمان عمر بثلاث وعشرين. وروى محمد بن نصر من طريق عطاء قال ادركته في رمضان يصلون عشرين ركعة وثلاث ركعات الوتر - [00:46:19](#)

والجمع بين هذه الروايات ممكن باختلاف الاحوال ويحتمل ان ذلك الاختلاف بحسب تطوير القراءة وتخفيفها فحيث يطيل القراءة فعازيه يطيل القراءة تقل الركعات وبالعكس. وبذلك جزم الداودي وغيره. والعدد الاول موافق لحديث عائشة - [00:46:39](#)

المكفوف بعد هذا الحديث بالباء والثاني قريب منه. والاختلاف فيما زاد ايضا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثلاثة عشر الذي هو ثلاثة عشر اذا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت - [00:47:02](#)

يعني في صحيح البخاري وغيره وقد سبق ان مر بنا حديث ابن عباس وانه صلى خلفه ثلاث عشر ركعة صلى خلفه ثلاث عشرة ركعة. ثنتين ثنتين يعني حتى اكمل يعني آآ ثنته عشرة ثم اثني بركعة واحدة - [00:47:17](#)

وصار مجموع ما حصل ثلاثة عشرة وهذا الذي ذكره الحافظ يعني يبين انه اذا قلت الركعات اه قد جاء حديث يدل على ان الامر واسع وانه لا يتعين احدى عشر ولا ثلاثة عشر كقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى واذا خفي احدكم الصبح اتى بركعة وتر ما مضى - [00:47:34](#)

فهذا يدل على ان الامر واسع ولكن ان آآ ان كان الامر يحتاج الى تطويل وانه ليس هناك احدا يشق عليه وطول واتى احدى عشر ركعة ولكنه طول فيها القراءة وان كان لم لم يأتي بذلك - [00:47:56](#)

ولم يحسنه ذلك لوجود ناس يشق عليهم طول القيام وصلى بعدد زائد مع قلة القراءة مع قلة القراءة فهذا له وجه ولهذا ذكر الحافظ يعني الجمع بينما جاء من احدى عشر وثلاثة عشر وما جاء من العشرين وما وراءها ان هذا - [00:48:16](#)

مبني على الاختلاف نوع القراءة. فاذا كان يطيل القراءة ويكثر من قراءة القرآن فانه قلل العدد واذا كان آآ يقلل القراءة فانه يزيد في العدد. اذا كان يقلل القراءة من اجل يعني - [00:48:36](#)

تخفيف على من وراءه اذا كانوا محتاجين للتخفيف فانه يزيد العدد وتقل القراءة واستلف ما زاد عن العشرين راجع للاختلاف في الوتر. وكأنه كان تارة يوتر بواحدة وتارة بثلاث وروى محمد بن نصر من طريق داوود ابن قيس قال ادركت الناس في امارة ابان ابن عثمان وعمر ابن عبد العزيز يعني بالمدينة يقومون بست - [00:48:56](#)

وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث. وقال مالك هو الامر القديم عندنا. وعن الزعفراني عن الشافعي قال رأيت الناس يقومون بالمدينة بتسع وثلاثين وبمكة بثلاث وعشرين وليس في شيء من ذلك ضيق - [00:49:28](#)

وعنه قال يعني الامر واسع وعنه قال ان اطالوا القيام واقلوا السجود فحسن. وان اكثروا السجود واخفوا القراءة فحسن والاول احب

الي وقال الترمذي اكثر ما قيل فيه انه انها تصلى احدى واربعين ركعة يعني بالوتر. كذا قال وقد نقل ابن عبد البر عن الاسود -

[00:49:47](#)

يزيد تصلى اربعين ويوتر بسبع ويوتر بسبع وقيل ثمان وثلاثين ذكره محمد بن نصر عن ابن ايمن عن مالك وهذا يمكن رده الى الاول بانضمام ثلاث الوتر لكن صرح في روايته بانه يوتر بواحدة فتكون اربعين الا واحدة. قال ما لك وعلى هذا العمل منذ بضع منذ بضع -

[00:50:13](#)

ومنة سنة وعن مالك ست واربعين وثلاث الوتر وهذا هو المشروع عنه وقد رواه ابن وهب عن العمري عن نافع قال لم ادرك الناس الا وهم يصلون تسعا وثلاثين يوترون منها بثلاث - [00:50:38](#)

وعن زرارة بن اوفى انه كان يصلي بهم بالبصرة اربعا وثلاثين ويوتر وعن سعيد بن جبير اربعا وعشرين وقيل ست عشرة غير الوتر روي عن ابي مجلد عند محمد بن نصر. واخرج من طريق محمد بن اسحاق قال حدثني محمد بن يوسف عن جده ابن يزيد قال -

[00:50:55](#)

كنا نصلي زمن عمر في رمضان ثلاثة عشرة قال ابن اسحاق وهذا اثبت ما سمعت في ذلك. وهو موافق لحديث عائشة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل - [00:51:18](#)

الله اعلم آآ الحديث الذي اشرت اليه هو قوله صلاة الليل مثنى مثنى هذا يدل على ان امره واسع وان الانسان يصلي ما شاء وانه ليس لا يتقيد بعدد بل له ان يصلي ويكثر من الصلاة ولكنه اذا خشي الصبح يأتي بركعة توتر ما مضى يصلي ثنتين ثنتين حتى - [00:51:32](#)

يخشى طلوع الفجر فاذا خشي اتى بركعة توتر ما مضى وعلى هذا فالامر يعني اه مثل ما قال الحافظ اذا كان اه انه سيطيل القراءة يقلل العدد. واذا كان سيخفف القراءة يكثر - [00:51:56](#)

اه يقول كل هذا هذا سائغ وهذا سائغ اما ما يحصل في هذا الزمان من بعض الناس كونه يعني آآ يلتزم احداش او يقول انه لا يصلي وما يعني او يأتون باحدى عشر مع تقليد القراءة فهذا وافقوا ان بالعدد ولم يوافقوه بالوصل - [00:52:14](#)

وافقوا في العدد ولم يوافقوا في الوصف. والاصل ان يكون العدد والوصل. يعني العدد الواحد عشر ولكن تطال القراءة ولكن تطال القراءة. اما اذا اريد آآ آآ اريد التخفيف في القراءة - [00:52:39](#)

فانه يزداد في العدد فانه يزداد في العدد والامر في ذلك واسع. كما قال الحافظ انه ليس في شيء من ذلك ضيق وماسكين على الاحاديث الاخرى. هم. وبقية الكلام عن الاحاديث الاخرى - [00:52:59](#)

كلام المحافظ جاء الى هنا يقول هل حج النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة؟ اي نعم حجة حج جاء فيه الذي اخبر حديث جبير ابن مطعم الذي يعني الذي اه اه كان - [00:53:15](#)

انا انه اه انه حج وخرج الى عرفة وقال انه يعني لانه يعني اذا كان من الحمس فانه يعني يقف مع الناس وقد خرج الى عرفة ووقف مع الناس ولم يعني يقف - [00:53:35](#)

كما كان تقف قريش الذين يعني اه يقولون انهم الحمس وانهم لا يخرجون عن الحرم وانهم اهل البيت فلا يخرجون عن الحرم يقول عندنا عادة في بلادنا اذا اراد الحاج ان يذهب الى الحج يذبح ويعمل وليمة فما حكم - [00:53:55](#)

وهذا العمل هذا من التكلف لا وجه لهذا. اقول لا وجه لهذا يعني يعمل وليمة. يعني تريد ان يسافر؟ ما اعلم بهذا الوجه قل ما الفرق بين الباطل والفاسد في الحج - [00:54:15](#)

ما اذكر يعني اه الا ان الحج الباطل والفاسد هو الحج الذي يعني يكون فيه جماع. هو الذي يحصل بطلان الحج وفساده يعني ولكنه يمضي في يعني يمضي فيه ويكمله وان كان يعني فاسدا او - [00:54:33](#)

قوله والتي ينامون عنها خير هل فيه دليل على تقسيم الصلاة في اول الليل واخره آآ الرسول عليه الصلاة والسلام كان يعني صلى من اوله وصلى من وسطه وصلى من اخره وانتهى كتله الى السحر يعني معناها انه كان انتهى امره لانه - [00:54:53](#)

كان يصلي اخر الليل يصلي اخر الليل. والانسان اذا كان يعني اراد ان يقسم له ذلك له ان يقسم يعني بعض في يوم وليلة وبعضها فيها

حلة له ذلك يقول كيف يكون الجواب لمن قال لماذا لم يقم ابو بكر رضي عنه التراويح؟ لانها مدة الذكر يعني قصيرة وكان مشغول
يعني - [00:55:15](#)

الفتوح وقتال المرتدين فيعني ما حصل يعني ولهذا حتى ايضا صدر من خلافة عمر ما حصل الى هذا الجد حصل بعدها من خلافته
يقول القارن الذي ساق معه الهدى ثم مات الهدى قبل ان يصل الحرم - [00:55:41](#)

فهل له ان يتحلل قبل الصيام القارن الذي ساق الهدى معه ومات الهدى في الطريق قبل ان يصل الحرم انه ان يخلق قبل الصيام ما
ادري لكن قضية هذا الكون اطلاق الهدى والهدية خلاص انتهى ليس موجودا مع - [00:56:06](#)

يعني وبقي يعني بها هدي وهو من حيث البداية ساق الهدى ولكن من حيث النهاية ليس معه حديث. من حيث النهاية ليس معه هل
ادري هل يغلب جانب البداية او يغلب جانب النهاية؟ لا ادري - [00:56:33](#)

يا اخي سؤاله ما له معنى. ها؟ فايش علاقة الحلق بالصيام؟ لا قصدي كونه يتحلل. كونه يأتي بعمرة. كونه صحراوي العمرة ويتحلل
صيامه يبقى قادم لكن للامن لم يجد الهدى الى الصيام - [00:56:49](#)

معناها انه ملزم يعني انه يعني اه اه هو القرن لا لابد سواء ساقه او لم يسقه سواء ساقه او لم يسقه لكن هل يعني لان
الذي ساق الهدى يعني لا - [00:57:10](#)

وحلل الا يوم العيد لكن هذا ما في الهدى قبل ذلك. فهل يراعى في جانب البداية نشاط الهدى؟ او يراعى في جانب النهاية انه يعني
ليس معه هدي لانه قد مات - [00:57:30](#)

لا ادري لا يريد ان يتحلل بعمرها ويتكلم عن يوم العيد القارن الذي ساق الهدى معه. ايه. ثم مات الهدى قبل ان يصل الحرم. هل له ان
يخلق قبل الصيام - [00:57:43](#)

او لابد ان يقع بعد صيامه لعدم تمكنه من ايجاد بدل الهدى كان كما هو معلوم يكون يعني يوم العيد والانسان الذي يعني لم يجد يعني
هديا كسنة في الحج وصيافة ايام في الحج قد تكون بعد الحلق كما في حق من - [00:58:02](#)

يعني يصوم ايام كثير يعني يحلق يوم العيد ويصوم يوم الحادي عشر والثاني عشر والثاني عشر يمكن. اذا كان انما ما تمكن من
الاتيان بالصيام قبل يوم العيد لكن كلام هذا الاسلاك هل هو لا يزال سائقا للهدى؟ او انتهى سوقه - [00:58:22](#)

نعم واذا كان انتهى سوقه فله ان يفسخ الى عمرة. ويكون متمتع يقول كيف ينقل التوفيق بين قول صلى الله عليه وسلم خشيت ان
تفرض عليكم وبينما علم ان الله انما فرض عليه خمس صلوات - [00:58:44](#)

لا يبذل صلوات في اليوم والليلة. واما هذه يعني في شهر من السنة. في شهر من السنة يعني يفرض عليهم يعني اما ذاك الذي فيه
هذا يعني خمس صلوات في كل يوم وليلة. اما هذا فخاص برمضان - [00:59:01](#)

يقول اريد ان احج حج بدل عن شخص وغرضي منه كسب المال. لاني مديون وبحاجة الى المال فهل هذا الفعل جائز؟ والله يعني
اذا كان الانسان بحاجة ويعني يريد ان يحج يعني وان يصل الى مكة - [00:59:20](#)

فاذا كان يحب الوصول الى مكة وهو مدين ويحضر ويحب ان يحصل شيئا وهو لا يستطيع ان يصل الى مكة الا بما لغيره فهذا من
جنس الذي آآ الذي يأخذ ليحج ولا اخذ للحج هذا ممدوح وانما المذموم انه يحج ليأخذ - [00:59:41](#)

يعني الذي يحج ليأخذ الذي يسوقه الى ذلك مجرد الاخذ فهذا اذا كان يرغب الحج وانا حريصا على الحج ولكنه لا وفي ان يصل اليه
الا بمال غيره واخذ شيئا من المال ليحج يشارك الناس في هذا الموسم - [01:00:01](#)

وكذلك ايضا في نفس الوقت يعني يقضي شيئا من دينه بسبب هذا المال لا بأس بذلك ما حكم زيارة المواضع التي لم يرد عنها دليل؟
لا بقصد التبرك وانما لغرض الاطلاع - [01:00:21](#)

كون الانسان يعني يترك الاشياء التي لم تشرع ويعني لا شك ان هذا هو الذي ينبغي لانه لو ذهب للاطلاع يعني قد يقتدى به ويقال انه
حصل منه الزيارة. اذا كان لا سيما اذا كان يعني مقتدى به وكان ممن يقتل - [01:00:41](#)

فان هذا قد يعني يفهم منه انه جاء لزيارة فيقتدي به الناس وكونه لا يذهب هذا هو الذي ينبغي هذا هو الذي عليه انه لا يذهب

ما حكم الاضحية التي يكون بها خراج عند رقبته - [01:01:01](#)

واذا كان هذا يعني يؤثر على صحتها او انه يؤثر على يعني هذا الانسان لا يشتريها لا يشتري ما تكون كذلك التي فيها خراج قد يكون يؤثر عليها واما اذا كان اشتراها او انه حصل - [01:01:25](#)

عنده فيعني الذي يبدو انه ما في بأس ان يذبحها لكن ما دام انه يكون خيار لا يشتري لا يشتري له شيء يطمئن اليه لا يشتري شيئاً في نفسه شك منه - [01:01:45](#)

يقول عندنا في البلد اخذنا السلاح لما قامت الثورة كغنائم والحكومة الجديدة الان تطالب بتسليمه مقابل اموال هل هذه هل هذا المال حلال ام حرام لا ما في بأس اذا كان عندك اه اه عندك سلاح والحكومة هربته وتعطيك مقابله ما في - [01:02:00](#)

رجل يبتلع العمل في مؤسسة امنية وتم تسجيله بتاريخ قديم. ايش؟ ايش؟ رجل ابتداء العمل في مؤسسة امنية. هم. وتم تسجيله بتاريخ قديم. صرفت له مرتبات لتلك المدة ولم يكن - [01:02:24](#)

عاملا في تلك المدة فماذا يفعل بذلك المال هذا مال يعني يعيده الى الجهة التي اخذه منها بغير حق نعيده الى الجهة التي اخذه منها بغير حق. نعم من سافر من المدينة الى جدة بالطائرة وهو ناول العمرة لكنه يريد ان يؤخر الاحرام الى يوم او يومين من سفره -

[01:02:44](#)

ابن عمرة من جدة فماذا عليه؟ اذا كان خرج من المدينة نيته انه يحج في هذه السفره هذه السفره التي خرج منها من المدينة نيته ان يحج فان عليه ان يحرم بالمدينة. واذا وصل الى جدة ويريد ان يبقى في يومه يبقى الاحرام - [01:03:10](#)

يبقى اليومين وعليه حرام ما في بأس. اما ان كان يعني ما طراً عليه الا خرج لا يريد الحج. ولكن انه دار عليه في جدة هذا يحرم من جدة ما في بأس. اما كونه يعني يريد الحج وهو في المدينة. ولكن قال يريد ان اقضي الحاجة او اريد يوم - [01:03:28](#)

ازور اقاربي زملاء الكحرم هذا ليس له ذلك. اذا احرم فعليه فدية لانه تجاوز الميقات غير محرم هل للمرأة ان تأتي بالاقامة اقامة الصلاة وهي تصلي وحدها آآ المرأة يعني المعروف انها لا تقيم الصلاة - [01:03:48](#)

لأنها لا تقيم الصلاة انما اقام الصلاة الاذان والاقامة فانما هو للرجال. يعني ليس للنساء يقول هل يجوز ان انيب في الحج عن عن والدي المتوفين؟ انا جئت لأول مرة للحج واعطي اريد ان انيب عنهما - [01:04:15](#)

من يقوم بالحج عنهما. ما في بأس. لكن كل واحد له حجة ماتوا جنب واحد يحج عن ابوك وامك مع بعض وانما تريد اثنين واحد يحج لامك ما في بأس - [01:04:36](#)

هل يجوز تدريس الاطفال في المرحلة الابتدائية في مدارس مختلطة؟ علما انه لا يوجد مدارس على وجه الانفراد يعملون على ايجاد مدارس على وجه الانفراد اقول يعمل على ايجاد مدارس على سبيل الانفراد. واما يعني الجمع بين البنين والبنات. يعني سواء في

الابتدائي او في - [01:04:52](#)

او في مخوفة يعني هذا هذا غير صحيح يقول احسن الله اليك انا دائما يخرج مني ريح واحيانا لا استطيع ان امسكه فماذا علي؟ اذا كان الانسان هكذا هذا مثل سلس البول. اذا كان يخرج منه من غير سيارة هذا مثل سلس البول. يتوضأ عند دخول - [01:05:15](#)

ولا يضره اذا خرج - [01:05:38](#)